

رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٣) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٣/١/٢٠٢٥

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧.

وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

**قرار**

**المادة الأولى:** يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

الرقم القومي	الشركة	رقم القيد	الاسم	م
٢٨٥٠١٠١١٤١٨٢٦٥	مصر لتأمينات الحياة	٥٣٤٢٧	هدى جمال السيد يوسف	١
٣٠٢٠٤٠١٢١٠٥٢٧٣	مصر لتأمينات الحياة	٥٣٤٢٨	باھي احمد سعيد احمد سيد	٢
٢٩٨٠٩٠٥٠٢٠٢٥٣٧	مصر لتأمينات الحياة	٥٣٤٢٩	احمد يسري السيد محمد	٣
٢٩٧٠٢١٩٢٢٠١٤٠٧	مصر لتأمينات الحياة	٥٣٤٣٠	ابرار ابو الوفا على حبيب	٤
٢٩٦١١١٣٠٣٠٢٧٦	مصر لتأمينات الحياة	٥٣٤٣١	عبد الرحمن محمود على احمد شراره	٥

**المادة الثانية:** على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلًا فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

